

قرار رقم : 2024/57 بتاريخ : 28 يونيو 2024

يتعلق بإجراء مباراة للتوظيف

في درجة تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)

عدد المناصب المتبارى في شأنها : 05

التخصصات :

+ الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية

+ المعلومات

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة بولمان

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 14 . 113 المتعلق بالجماعات ؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (02 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين كما تم تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.92.231 الصادر في 07 ذو القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.16.145 الصادر في 07 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير و تتميم المرسوم رقم : 2.97.218 بتاريخ : 18 شعبان 1418 (19 دجنبر 1997) بتطبيق القانون رقم : 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين و ضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 01.82.246 الصادر في 11 رجب 1402 (06 ماي 1982) و القانون رقم : 97.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 1.92.30 بتاريخ : 22 ربيع الأول 1414 (10 شتنبر 1993) ؛
- ✓ بناء على قرار الوزير الأول رقم : 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم : 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية ؛
- ✓ و بناء على الأنظمة الأساسية المشتركة بين الوزارات .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى :

تنظم جماعة بولمان يوم **الأحد 11 غشت 2024** ابتداء من الساعة العاشرة صباحا (10h00mn) في الأماكن المحددة باستدعاءات المرشحين المقبولين لاجتيازها ، مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9).

المادة الثانية : يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها و كذا التخصصات و الشروط المطلوبة حسب الجدول أسفله :

الدرجة المتبارى بشأنها	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المطلوبة	الشواهد و الدبلومات المطلوبة
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية	منصبين اثنين (02)	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم : 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل والمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 موافق 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	المعلومات	ثلاثة مناصب (03)	

يخصص 25 % من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ، و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين .

المادة الثالثة :

يشترك في المباراة المترشحون من جنسية مغربية و البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة ، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات و التخصصات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه .
و لا يعتد بشهادة النجاح ، و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير الدرجة و التخصص المطلوبين.

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- 1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي ، يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه و توقيعه و رقم هاتفه و المنصب و التخصص الذي تم اختياره للترشح و بريده الإلكتروني .
 - 2- نسخة من الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء .
 - 3 - السيرة الذاتية للمترشح ، تحمل صورته الفتوغرافية و رقم هاتفه و عنوانه الإلكتروني .
 - 4 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف .
 - 5- ظرفان يحملان الطابع البريدي و العنوان الشخصي للمترشح (ة) .
 - 6- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين .
 - 7- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم .
 - 8- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة لمن يتوفر على هذه الصفة ، مع إرفاقها بنسخة مصادق عليها من بطاقة "شخص معاق" .
- إن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية .

المادة الخامسة :

- تودع ملفات الترشيح مقابل وصل مباشرة بمكتب الضبط للجماعة خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ، أو ترسل عن طريق البريد إلى السيد رئيس المجلس الجماعي لبولمان - بولمان 33000 ، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم : 18 يوليوز 2024 على الساعة الرابعة و النصف مساء ، و هو آخر أجل لقبول و إيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد) .
- كل ملف للترشيح يرد بعد انتهاء الأجل المحددة أعلاه أو تنقصة وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه ، أو غير مستوف للشروط المطلوبة ، لن يؤخذ بعين الاعتبار و سيتم استبعاده .
- و في حالة ثبت ، بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ، أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على شرط من الشروط المطلوبة ؛ فسيتم تعويضه بالترتيب و حسب الاستحقاق بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

المادة السادسة : تشتمل المباراة على اختبار كتابي ، و كذا اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا . و تحدد مدة و معامل كل منها وفق الجدول التالي :

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9) + تخصص في الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الأشغال العمومية + تخصص في المعلومات	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	ثلاث ساعات (03)	4
	الاختبار الشفوي أو تطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة ، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معا . بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

المادة السابعة : تنشر لوائح المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية و الشفوية و كذا تاريخ و مكان إجرائها و إعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma ، و على البوابة الوطنية للجماعات الترابية : www.collectivites-territoriales.gov.ma ، و على البوابتين الإلكترونية للجماعة و الإقليم عند توفرهما ، و تعلق بمقر الجماعة ، كما يمكن تعميمها و نشرها بكل الوسائل المتاحة . و يعتبر نشر هذه اللوائح بمثابة استدعاء المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة .

حرر ببولمان في : 28 يونيو 2024

رئيس المجلس الجماعي :

وزارة الداخلية
جماعة
بولمان
رئيس المجلس الجماعي لبولمان
عبد العزيز بوهو